



## يسر الشريعة وتطبيقاتها في المسائل الفقهية المتقدمة

### والمعاصرة

فتاوى ابن سعدي - رحمه الله - أنموذجاً

The ease of Sharia and its impact on advanced and contemporary jurisprudential issues

Fatwas of Ibn Saadi - may God have mercy on him - as a model

إعداد

أحمد بن خالد بن أحمد السعدي

Ahmed Khaled Ahmed Al-Saadi

*Doi: 10.21608/ajahs.2023.319087*

استلام البحث ٢٠٢٣ / ٨ / ٣

قبول البحث ٢٠٢٣ / ٨ / ١٦

السعدي، أحمد بن خالد بن أحمد (٢٠٢٣). يسر الشريعة وتطبيقاتها في المسائل الفقهية المتقدمة والمعاصرة - فتاوى ابن سعدي - رحمه الله - أنموذجاً. *المجلة العربية للآداب والدراسات الإنسانية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر، ٢٨٧ (٢٨) أكتوبر، ٥٨١ - ٦٠٤.

<http://ajahs.journals.ekb.eg>

## يسر الشريعة وتطبيقاتها في المسائل الفقهية المتقدمة والمعاصرة فتاوى ابن سعدي - رحمه الله - أنموذجاً

المستخلص:

عمدت في هذا البحث ببيان يسر الشريعة في الأحكام، وأثر ذلك في فتاوى الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي - رحمه الله -، وذلك بذكر معنى يسر الشريعة، وترجمة الشيخ ابن سعدي، والأدلة الشرعية وأبرز القواعد الفقهية في يسر الشريعة، وبيان حال الناس في الإفراط والتفريط بيسر الشريعة، وأثر التيسير في الأحكام الفقهية المتقدمة والمعاصرة.

### Abstract:

In this research, I intended to explain the ease of Sharia in rulings, and its impact on the fatwas of Sheikh Abd al-Rahman bin Nasser Al-Saadi - may God have mercy on him - by mentioning the meaning of ease of Sharia, the translation of Sheikh Ibn Saadi, the legal evidence and the most prominent jurisprudential rules in the ease of Sharia, and a statement of people's condition in excess and negligence. Facilitating Sharia, and the impact of facilitation on advanced and contemporary jurisprudential rulings.

### مقدمة:

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ﷺ.

أما بعد: فإن من نعمة الله على عباده أن أنزل علينا الكتاب الحكيم، وأرشدنا به وبسنة نبيه ﷺ إلى النهج القويم والصرراط المستقيم، وأكمل وأنم لنا هذا الدين؛ كما قال ﷺ: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا»<sup>(١)</sup>، فهو الدين الشامل لجميع الاحتياجات الدينية والدينيوية، وهو محفوظ بحفظ الله له، هياً له ﷺ رجالاً يحملونه ويبلغونه، وطلبة يتلقونه ويحفظونه، فقاموا بهذا الدين حق قيام، فهم ورثوا من إرث الأنبياء، وانهالت عليهم البركات (وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا)<sup>(٢)</sup>.

(١) سورة المائدة، جزء من آية (٣).

(٢) سورة البقرة، جزء من آية (٢٦٩).

لما كان هذا الدين له ميزات يتميز بها عن الملل الأخرى، كان لبعض الناس تصورًا هو أبعد ما يكون عن الصحة، ومن هذه السمات التي تتميز بها هذا الدين: اليسر والسهولة.

ومن هنا جاء هذا البحث "يسر الشريعة وأثرها في فتاوى ابن سعدي - رحمه الله-"؛ ليبين للقارئ الكريم حقيقة هذا المعنى، سائلًا المولى ﷻ أن ينفعني ومن يقرأ بهذا الجمع، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

تتمثل أهمية هذا الموضوع فيما يلي:

الأول: أنه يتعلق بكل الدين أصولًا وفروعًا.

الثاني: كثرة ما يثار هذا الموضوع -خصوصًا في الفترة الحالية-.

الثالث: عدم انضباط هذا المعيار عند البعض؛ مما أدى إلى ترك ما هو من أساسيات الدين.

بهذا تتبين أهمية هذا الموضوع والبحث فيه، وهذا وهو سبب اختيار الموضوع.

**منهجي في هذا البحث:**

- اقتصر في ذكر الأقوال - غالبًا - على أصحاب المذاهب الأربعة، واختيار -إن وجد، إلا إن وجد قول معتبر في المسألة من غيرهم فأذكره.

- عزوت في المسألة كل كتاب وقعت عليه ووجدت فيه المعلومة المعزوة.

- عند عدم وجودي لقول أحد المذاهب الفقهية الأربعة في إحدى المسائل، فإنني أذكر ذلك في الحاشية.

- رتبت أقوال المذاهب على القدم، فأبدأ بالحنفية ثم المالكية ثم الشافعية ثم الحنابلة.

- أذكر دليلًا واحدًا لكل مسألة؛ طلبًا للاختصار، وبيّنت وجه الاستدلال منها عند الحاجة.

- عزوت الآيات، والأحاديث، والآثار إن وجدت في الكتب المخصصة لها.

- إن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما اقتصر عليهما، وإن كان من غيرهما فأعزوه وأبين حكم المحدثين فيه، مع ذكر رقم المجلد، والصفحة، والحديث، على هذا النحو: (المجلد/الصفحة / الحديث).

- ميزت الآيات بالقوسين ( )، وميزت الأحاديث، والإجماعات، ورؤوس الأقسام بالخط العريض؛ ليتضح ذلك للقارئ.

- وضعت في الخاتمة أهم النتائج التي توصلت إليها من هذا البحث.

- ألحقت البحث بفهارس: للآيات، وللأحاديث، وللمراجع، وللموضوعات.

### المطلب الأول: التعريف بيسر الشريعة:

يمكن أن نعرف (يسر الشريعة) بتعريف مفرداته، ومن ثمّ سيتضح معنى القاعدة بإذن الله ﷺ:

« يسر:

الياء والسين والراء: أصلان يدل أحدهما على انفتاح شيء وخفته، والآخر على عضو من الأعضاء.

والمعنى الذي يعيننا هو المعنى الأول، وهو ضد العسر<sup>(٣)</sup>.

« الشريعة:

لغة: الشين والراء والعين أصل واحد، وهو: شيء يفتح في امتداد يكون فيه.

من ذلك الشريعة، وهي مورد الشاربة الماء، واشتق من ذلك الشرعة في الدين والشريعة؛ قال الله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شُرْعَةً وَمِنْهَا جَاءَ﴾<sup>(٤)</sup>، وقال سبحانه: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ﴾<sup>(٥)</sup>.

والشريعة اصطلاحاً: هي الائتثار بالتزام العبودية، وقيل: هي الطريق في الدين<sup>(٦)</sup>.

المطلب الثاني: ترجمة الشيخ ابن سعدي - رحمه الله -

أولاً: نسبه<sup>(٧)</sup>:

هو الشيخ عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر آل سعدي، وترجع

أسرة آل سعدي إلى بني عمرو أحد أفضاخ بني تميم الشهيرة، وقد نزح جده من المستجدة<sup>(٨)</sup> قرب حائل، فسكن عنيزة واستوطنها، وبقيت ذريته فيها<sup>(٩)</sup>.

ثانياً: مولده<sup>(١٠)</sup>:

ولد الشيخ - رحمه الله - في مدينة عنيزة، في اليوم الثاني عشر من شهر

محرم من عام سبعة وثلاثمائة وألف من هجرة الحبيب ﷺ<sup>(١١)</sup>.

(٣) مقاييس اللغة، لابن فارس (١٥٥/٦).

(٤) سورة المائدة، جزء من آية (٤٨).

(٥) سورة الجاثية، جزء من آية (١٨).

(٦) التعريفات، للجرجاني (١٢٧/١).

(٧) استندت الترجمة من بحث: اختيارات الشيخ عبدالرحمن السعدي في المسائل الفقهية المستجدة، لعبدالرحمن السعدي.

(٨) المستجدة: قرية تقع جنوب مدينة حائل، وتبعد عنها حوالي ١٢٠ كيلو متر، وتمتاز بكثرة النخيل. انظر: لمحات عن حائل للعرifi ص ٤٥.

(٩) انظر: روضة الناظرين، للقاضي (٢١٩/١)، علماء نجد، للبيسام (٢١٨/٣).

(١٠) حين حملت به أمه رأت رؤيا في المنام كأنها تبول في محراب المسجد الجامع، ففزعت لذلك، فقصت رؤياها على زوجها، وكان عنده طرف من علم التعبير، فقال لها: إن صدقت رؤياك فستدين غلاماً يكون إماماً في محراب المسجد الجامع. انظر: علماء نجد ٢١٩/٣.

### ثالثاً: نشأته:

نشأ الشيخ -رحمه الله- يتيم الوالدين ، فلقد توفيت والدته<sup>(١٢)</sup> وله من العمر أربع سنين، وكان والده واعظاً وإماماً في مسجد المسوكف، حتى توفي سنة ١٣١٣ هـ وللشيخ سبع سنين، فقيض الله له زوجة والده -رحمها الله-، فكفلته وأحبته أكثر من أولادها ، وقام أخوه الأكبر<sup>(١٣)</sup> بتربيته ورعايته، فنشأ نشأة صالحة كريمة، وكان مثاراً للإعجاب وأنظار الناس، وعُرف من حدائته بالصلاح والتقوى والحرص على العلم<sup>(١٤)</sup>.

### رابعاً: عبادته:

لقد كانت حياة الشيخ ﷺ حياة عبادة لله سبحانه وتعالى، فكان رحمه الله تاركاً لكل ما يشغله عن طاعة الله وعبادته، وكانت معالم عبادته ظاهرة في سلوكه ومواقفه واهتمامه بالدعوة إلى الله؛ وذلك لاتساع مفهوم العبادة عند الشيخ اتساعاً شاملاً تدخل فيه كل أبواب الخير.

قال عنه ابنه محمد -رحمه الله-<sup>(١٥)</sup>: كان حريصاً على قيام الليل في مقامه وسفره، وكان يصوم البيض من كل شهر، ويكثر من تلاوة القرآن<sup>(١٦)</sup>.

### خامساً: أخلاقه:

كان الشيخ -رحمه الله- على قدر عظيم من حسن الخلق، ولين الجانب، وجميل المعشر، وقد عرف عنه هذا واشتهر به، وكل من ترجم له يذكر من سمو أخلاقه الشيء الكثير<sup>(١٧)</sup>.

وأروع من وصف خلق الشيخ تلميذه البسام -رحمه الله- ، حيث قال: " له أخلاق أرق من النسيم ، وأعذب من السلسيل، لا يعاتب على الهفوة، ولا يؤاخذ بالجفوة، يتودد ويتحبيب إلى البعيد والقريب، يقابل البشاشة ويحيي بالطلاقة، ويعاشر بالحسنى، ويجالس بالمنادمة، ويجاذب أطراف أحاديث الأنس والود، ويعطف على الفقير والصغير، ويبذل طاقاته ووسعه بالخير، ويساعد بماله وجاهه، وينشر علمه

(١١) روضة الناظرين (٢١٩/١) ، علماء نجد (٢١٨/٣).

(١٢) والدته: هي فاطمة بنت عبدالله بن عبدالرحمن العثيمين. انظر: علماء نجد (٢١٩/٣) .  
(١٣) حمد الناصر السعدي المتوفى سنة ١٣٨٨ هـ عن ست وتسعين سنة. وهو والد جد الباحث.

(١٤) انظر: روضة الناظرين (٢١٩/١) ، علماء نجد (٢١٩/٣).

(١٥) توفي محمد في السابع من صفر عام ألف وأربعمائة وثلاثة وأربعين للهجرة، وهو آخر أولاده الذكور وفاة.

(١٦) مواقف اجتماعية من حياة الشيخ ابن سعدي، لأبناء الشيخ محمد ومساعد (ص: ٤٧)، بتصريف.

(١٧) انظر: روضة الطالبين (٢١٩/١)، علماء نجد (٢١٨/٣).

ونصحه، ويدلي برأيه ومشورته بلسان صادق وقلب خالص وسر مكتوم، ومهما أردت أن أعد فضائله ومحاسنه التي يتحلى بها فأني مقصر وقلمي عاجز، ولا يدرك هذا إلا من عاشه وجالسه"<sup>(١٨)</sup>.

وكان -رحمه الله- زاهداً معرضاً عن الدنيا<sup>(١٩)</sup>، ومقبلاً على الآخرة، وكان منقطعاً للعبادة والعلم، لا يشارك الناس فيما يهتمون به من المناصب والجاه والنفوذ، فغرض عليه القضاء مراراً عديدة فأبى أن يدخل فيه<sup>(٢٠)</sup>.

#### سادساً: طلبه للعلم:

حفظ الشيخ -رحمه الله- القرآن الكريم قبل أن يتجاوز الثانية عشرة من عمره، واشتغل بالعلم على علماء بلده ومن يرد إليها من العلماء، وانقطع للعلم، وجعل كل أوقاته مشغولة في تحصيله حفظاً وفهماً ودراسة ومراجعة واستذكاراً، حتى أدرك في صباه ما لا يدركه غيره في عمر طويل. وجمع علوماً كثيرة متنوعة؛ تدل على سعة اطلاعه وتنوع ثقافته، حتى إذا تكلم في فن من الفنون قيل هذا فنه الذي تخصص فيه<sup>(٢١)</sup>.

وكان من محفوظاته القرآن الكريم وعمدة الأحكام ودليل الطالب وكثير من نظم ابن عبد القوي، كما يحفظ أكثر النونية لابن القيم، وقد أكب على كتب ابن تيمية وتلميذه ابن القيم -رحمهما الله-<sup>(٢٢)</sup>.

#### سابعاً: شيوخه:

لقد تلقى الشيخ العلم عن عدد كبير من علماء عصره من أهل القصيم وممن وفد إليها، وكانت قراءته في فنون العلم الشرعي وآلاته، وكان من مشايخه:

- ١- الشيخ محمد بن عبد الكريم الشبل.
- ٢- الشيخ عبد الله بن عائض الحربي.
- وكانا أول مشايخه، وقد قرأ عليهما في الفقه وأصوله.
- ٣- الشيخ إبراهيم بن حمد الجاسر، قرأ عليه في التفسير والحديث والمصطلح.
- ٤- الشيخ صعب عبد الله التويجري، درس عليه الفقه وأصوله.
- ٥- الشيخ علي بن محمد السناني، قرأ عليه في أصول الدين.
- ٦- الشيخ علي بن ناصر أبو وادي، في علوم الحديث وأصوله والتفسير وأصوله.
- ٧- الشيخ محمد الأمين محمود الشنقيطي، وهو شيخه في علوم العربية.

(١٨) علماء نجد (٢٤٥/٣).

(١٩) علماء نجد (٢٤٥/٣).

(٢٠) سيرة العلامة السعدي، للفتي (ص: ١٢).

(٢١) انظر: روضة الناظرين (٢١٩/١-٢٢٠)، وعلماء نجد (٢٢٠/٣).

(٢٢) انظر: علماء نجد (٢٢١/٣).

٨- والشيخ صالح بن عثمان آل قاضي، الذي لازمه ملازمة تامة، ويُعد من أبرز شيوخه، وقد قرأ عليه في التوحيد والتفسير والفقه وأصول الفقه والنحو.  
٩- الشيخ محمد بن عبد العزيز المانع، قرأ عليه في علوم العربية.  
فقرأ على كل واحد من هؤلاء العلماء -رحمهم الله- بفنه الذي يجيده<sup>(٢٣)</sup>.  
**ثامناً: تلاميذه:**

لقد بذل الشيخ -رحمه الله- في سبيل العلم الشيء الكبير، ففتح الدروس، واستقبل الطلاب من بلده ومن البلاد المجاورة؛ لما اشتهر به من سعة العلم وحسن الإفادة وكريم الخلق ولطف العشرة، حتى اجتمع إليه الطلبة وأقبلوا عليه واستفادوا منه<sup>(٢٤)</sup>.

ومن أبرز تلاميذه -رحمه الله-:

- ١- الشيخ عبد الله بن عبد العزيز العقيل.
  - ٢- الشيخ عبد العزيز بن محمد السلطان.
  - ٣- الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام.
  - ٤- الشيخ محمد بن صالح العثيمين.
- هؤلاء أشهر طلبته المعروفين -رحمهم الله- وغيرهم كثير<sup>(٢٥)</sup>.  
**تاسعاً: مؤلفاته<sup>(٢٦)</sup>:**

أما مؤلفاته -رحمه الله- فهي تزيد على خمسين مؤلفاً في أنواع العلوم الشرعية من التفسير والحديث والفقه والأصول والتوحيد ومحاسن الإسلام، وهي متداولة معروفة<sup>(٢٧)</sup>.

فألف في علوم القرآن: كتابه التفسير الموسوم بتيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، وكتاب تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، وكتاب القواعد الحسان لتفسير القرآن وغيرهم.  
وفي الحديث: كتاب بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار.

وفي العقيدة: كتاب القول السديد في مقاصد التوحيد، وكتاب توضيح الكافية الشافية وغيرهما.

<sup>(٢٣)</sup> انظر: روضة الناظرين (٢٢٠/١-٢٢٢)، و علماء نجد (٢٢٢/٣-٢٢٣).

<sup>(٢٤)</sup> انظر: علماء نجد (٢٢١/٣).

<sup>(٢٥)</sup> انظر: روضة الناظرين (٢٢١/١)، علماء نجد (٢٣٦/٣).

<sup>(٢٦)</sup> انظر: علماء نجد (٢٢٥/٣-٢٢٧)، ومشاهير علماء نجد، لآل الشيخ (ص ٣٩٤-٣٥٩).

<sup>(٢٧)</sup> وقد صدرت مؤخرًا مجموعة لمؤلفات الشيخ، من طباعة مؤسسة العنود الخيرية، ووزارة الأوقاف القطرية في ٢٦ مجلدًا.

وكتب في الفقه وأصوله كتباً عدة منها: كتاب منهج السالكين، وكتاب طريق الوصول إلى العلم المأمول، وكتاب القواعد والأصول الجامعة، ومنظومة في أحكام الفقه، وأخرى في القواعد الفقهية وغيرهم.

ورسائل كثيرة مختلفة في الدعوة والوعظ، منها: كتابه مجموع الفوائد واقتناص الأوابد، وكتاب الوسائل المفيدة للحياة السعيدة، وكتاب الدرّة المختصرة في محاسن الإسلام وغيرهم كثير.

عاشراً: مرضه ووفاته<sup>(٢٨)</sup>:

أصيب الشيخ -رحمه الله- بمرض ضغط الدم وتصلب الشرايين عام ١٣٧١هـ، فكان يعتره المرة بعد الأخرى، وهو صابر عليه مدة خمس سنوات، فزاد عليه وسافر إلى لبنان لعلاج المرض، فنصحه الأطباء بالراحة والتخفيف من الجهد والتفكير، فعاد إلى بلاده ولم يصبر على ترك العلم فقام به تعليماً وتأليفاً وبحثاً، فعاد إليه المرض أشد مما كان.

وفي ليلة الأربعاء بعد أن صلى الناس صلاة العشاء أصيب بإغماء لم يفق منه إلا فترة بسيطة، طمأن فيها الحاضرين من أهله، وهون عليهم أمر الدنيا، ثم عاد إلى إغمائه، فطلب له الأطباء من الرياض بالطائرة، ولسوء الأحوال الجوية لم تتمكن من الهبوط في مطار عنيزة، وقرب طلوع الفجر من ليلية الخميس ٢٣ جمادى الآخرة عام ١٣٧٦ هـ انتقل إلى رحمة الله تعالى، وصلي عليه بعد صلاة الظهر في الجامع رحمه الله رحمة واسعة.

قال تلميذه البسام -رحمه الله- عن حال الناس حين وفاة الشيخ: "الحقيقة أن عنيزة منذ تأسست لم تصب بمصيبة عامة مثل مصيبتها به، وظهر ذلك في البكاء والحزن الشديد من كل المواطنين، كما ظهر في الازدحام الشديد على الجنازة التي لم يبق كبير ولا صغير لم يشهدها، وبموته فقدت البلدة أعز وأعلى شخص يعيش فيها"<sup>(٢٩)</sup>.

ولقد رثى الشيخ -رحمه الله- كثير من العلماء والأدباء ومنها، هذه المرثية<sup>(٣٠)</sup>:

ولظي على كل القلوب تسعراً      مهجّ تذوّب وأنفس تتحسّر  
في المغريات ولا سبأ المظهر      يا زاهداً عرف الحياة فما هوى  
وأنعم بظنٍ وارفٍ لا يحسر      ثم في جنان الخلد يا علم النقى

(٢٨) انظر: روضة الناظرين (٢٢٥/١)، و علماء نجد (٢٥٠/٣)، ومشاهير علماء نجد (٣٩٦-٣٩٧).

(٢٩) علماء نجد (٢٥١-٢٥٠/٣).

(٣٠) هذه قصيدة للدكتور عبد الله صالح العثيمين وكانت منها هذه الأبيات. انظر القصيدة كاملة: علماء نجد (٢٥١/٣).

### المبحث الأول: الأدلة العامة على يسر الشريعة

الأدلة التي بينت يسر الشريعة وسهولتها كثيرة، ويتجلى هذا في أدلتها للأحكام الفرعية، التي تتميز بالمنطقية والملاءمة، وسأذكر بعض الأدلة -العامة- التي بينت سماحة هذه الشريعة -بالمفهوم الصحيح-:

« الدليل الأول: قال الله ﷻ: (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) (٣١).

قال الطاهر ابن عاشور -رحمه الله-: " (ولا يريد بكم العسر) نفي لضعف اليسر، وقد كان يقوم مقام هاتين الجملتين جملة قصر نحو أن يقول: ما يريد بكم إلا اليسر، لكنه عدل عن جملة القصر إلى جملتي إثبات ونفي لأن المقصود ابتداء هو جملة الإثبات... وجاءت بعدها جملة النفي تأكيداً لها" (٣٢)

فكلام ابن عاشور يدل على أن الله تعالى لم تكن إرادته لليسر فقط، بل كانت محققة للبعد عن العسر؛ وهذا من كمال رحمة الله تعالى بعباده أن أبعد عنهم الأعمال الشاقة، والتكاليف العسيرة، ولم يكلفهم بها، وأبدلهم بأعمال لو نظر العدل لها لوصفها بنفسه. وقال الشيخ السعدي -رحمه الله- في تفسيره: "أي: يريد الله تعالى أن ييسر عليكم الطرق الموصلة إلى رضوانه أعظم تيسير، ويسهلها أشد تسهيل، ولهذا كان جميع ما أمر الله به عباده في غاية السهولة في أصله" (٣٣)

« الدليل الثاني: قال الله ﷻ: (ما يريد الله ليجعل عليكم في الدين من حرج) (٣٤).

« الدليل الثالث: قال الله ﷻ: (الذين يتبعون النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل بأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم) (٣٥).

لقد جاء النبي ﷺ ليرفع عن البشرية الأصار والأغلال التي جاءت بها الأمم السابقة؛ لينقلهم من الشدة إلى الفرج، ومن العسر إلى اليسر.

« الدليل الرابع: عن أبي هريرة ؓ عن النبي ﷺ قال: «إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة» (٣٦).

وهذا الحديث فيه النهي عن التشدد في الدين (٣٧)، والمقصود: التشدد الذي يُنشئه العبد من نفسه، فيشقى على نفسه ويكلفها بتكاليف لم ترد في الشرع، فجاء النبي ﷺ

(٣١) سورة البقرة جزء من آية (١٨٥).

(٣٢) التحرير والتنوير (١٥٧/٢).

(٣٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (٨٦/١).

(٣٤) سورة المائدة، جزء من آية (٦).

(٣٥) سورة الأعراف، جزء من آية (١٥٧).

(٣٦) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: الدين يسر (١٦/١) برقم: (٣٩).

(٣٧) انظر: فتح الباري، لابن رجب (١٤٩/١).

يوضح خطأ هذا الطريق الذي سلكه البعض، ويبين الطريق الصحيح الذي أراده الله ﷺ من عباده.

والأدلة في هذا الباب كثيرة، لاسيما إذا ذكرت الفروع الفقهية مع أدلتها، لكن يكفي من القلادة ما أحاط بالعنق، وفيما ذكرته من الأدلة وأقوال العلماء كفاية بإذن الله ﷺ.

### المبحث الثاني: أبرز القواعد الفقهية المبنية على يسر الشريعة

مما يؤكد أهمية اليسر عند العلماء، أنهم جعلوا من أكبر القواعد الخمس الكبرى قاعدة (المشقة تجلب التيسير)، وأدرجوا تحتها عدداً من القواعد المتفرعة عنها، سأذكر ثلاثاً من هذه القواعد، مع بيان معناها، ودليلها، وبعض فروعها:

#### القاعدة الأولى: المشقة تجلب التيسير.

« معنى القاعدة: الأحكام التي ينشأ عن تطبيقها حرج على المكلف ومشقة في نفسه أو ماله، فالشريعة تخففها بما يقع تحت قدرة المكلف دون عسر أو إحراج<sup>(٣٨)</sup>.

« الدليل على القاعدة: ما ورد عن ابن عباس ؓ أنه قال: جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، من غير خوف ولا مطر. فلما سئل ابن عباس عن ذلك، قال: أراد ألا يُحرج أمته<sup>(٣٩)</sup>.

قال ابن سعدي -رحمه الله-: "فالأمر نوعان: نوع لا يطيقه المكلفون، فهذا لا يكلفهم الله به؛ لقوله ﷺ: (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها)<sup>(٤٠)</sup>، ونوع يطيقونه ولا يكلفهم فعله ولا تركه، لكونه لا تقتضيه الحكمة الإلهية، وما اقتضته الحكمة الإلهية أمرهم به أو نهيمهم عنه؛ فإذا حصل فيه مشقة وعسر لأمر من الأمور فلا بد أن يقع التخفيف والتيسير"<sup>(٤١)</sup>.

« من الفروع المبنية على القاعدة<sup>(٤٢)</sup>: هناك عدد من الفروع، وسأكتفي بذكر فرعين منها:

- أباح الله ﷺ لمن لحقته مشقة مع التكليف بالصوم في حال المرض والسفر أن يفطر، ويقضي بعد ذلك؛ فقال ﷺ: (ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر)<sup>(٤٣)</sup>.

<sup>(٣٨)</sup> انظر: الوجيز، للبورنو (٢١٨/١).

<sup>(٣٩)</sup> رواه مسلم في صحيحه، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة (١٥٢/٢) برقم: (٧٠٥).

<sup>(٤٠)</sup> سورة البقرة، جزء من آية (٢٨٦).

<sup>(٤١)</sup> قواعد مهمة وفوائد جمة، ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ السعدي (١١٦/٧).

<sup>(٤٢)</sup> انظر: المتمتع في القواعد الفقهية، للدوسري (ص: ١٥٨).

<sup>(٤٣)</sup> سورة البقرة، جزء من آية (١٨٥).

- أباح الله لمن وقع في مشقة الإكراه على الكفر أن يتلفظ بكلمة الكفر غي الظاهر، مع اطمئنان قلبه بالإيمان؛ فقال ﷺ: **(من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان)**<sup>(٤٤)</sup>.

**القاعدة الثانية: إذا ضاق الأمر اتسع، وإذا اتسع ضاق.**  
**معنى القاعدة:** أنه إذا ظهرت مشقة في أمر فيرخص فيه ويوسع فإذا زالت المشقة عاد الأمر إلى ما كان<sup>(٤٥)</sup>.

**الدليل على القاعدة:** قول الله ﷻ: **(وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة)**<sup>(٤٦)</sup>.

**من الفروع المبنية على القاعدة<sup>(٤٧)</sup>:** لو أن شخصًا كان عليه دين حال، فأعسر في سداذه، وليس له كفايل بالمال: فإنه يجب إنظاره، وإن لم يستطع أداءه جملة فإنه يساعد في تأديته مقسطًا؛ لأن الأمر إذا ضاق اتسع.  
فلو أن هذا المعسر قد زال إعساره بعد ذلك فإنه يجب عليه الوفاء بالدين حالًا؛ لأن الأمر إذا اتسع ضاق.

**القاعدة الثالثة: الضرورات تبيح المحظورات.**  
**معنى القاعدة:** أن الوصول إلى حد الهلاك أو مقاربتة إذا لم يكن للخلوص منه إلا طريق يوقع في الحرام شرعًا فإنه يرخص في هذا الطريق دفعًا للضرر.  
**الدليل على القاعدة:** قال الله ﷻ: **(فمن اضطر غير باغ ولا عاد فإن الله غفور رحيم)**<sup>(٤٨)</sup>.

**من الفروع المبنية على القاعدة:** لو شارف شخص على الهلاك جوعًا، ولم يجد إلا طعامًا محرّمًا كالميتة، فإنه يجوز له الأكل منها دفعًا لمشقة الجوع.

**المبحث الثالث: يسر الشريعة بين الإفراط والتفريط**  
عندما ينظر الناظر إلى نصوص الشريعة يصل إلى أن هذا الدين جاء وسط، لم يأت بالمستحيل المتكلف ولا باليسير الذي لا يُذكر، بل جاء بالتكاليف الحكيمة التي كانت شعارًا للوسطية الصحيحة، لا كما يدعي بعض الجهال أن وسطية الدين: وسط بين الحلال والحرام! بل هو وسط بين حرام وحرام آخر، كيف لا وهذا الدين نزل من رب العالمين ﷻ الذي أحاط علمه كل شيء، فعلم أن مصلحة عباده في هذا؛ فتعبدتهم به.

<sup>(٤٤)</sup> سورة النحل، جزء من آية (١٠٦).

<sup>(٤٥)</sup> انظر: الوجيز (٢٣٠/١).

<sup>(٤٦)</sup> سورة النساء، جزء من آية (١٠١).

<sup>(٤٧)</sup> انظر: الممتع في القواعد الفقهية (ص: ١٦٩).

<sup>(٤٨)</sup> سورة البقرة، جزء من آية (١٧٣).

والذي ينظر في بعض من يتكلم عن سماحة الإسلام ويسره، يجد انحرافاً واضحاً في أمور هي كالشمس في رابعة النهار، ولكن زين لهم الشيطان عملهم، فضلهم عن السبيل، والله المستعان.

ومما لا يمثّل (يسر الشريعة) تلك الطرق الزائغة التي حادت عن سلوك طريق الله ﷻ وانحرفت إلى أهوائها وشهواتها؛ زاعمة تطبيق هذا اليسر (المزيف)!

ولكن هذا كتاب الله ﷻ وهذه سنة نبيه ﷺ، نستقي منها معنى (اليسر) بكل معانيه؛ قال الله ﷻ: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾<sup>(٤٩)</sup>.

وهنا سأحدث عن قضايا انحرف أهلها عن معنى (اليسر) في هذا الدين:

#### أولاً: الغلو في الدين:

**الغلو هو:** "مجازة الحد والقدر المشروع إلى ما ليس بمشروع"<sup>(٥٠)</sup>.

وهو من الإفراط في الدين والبعد عن اليسر، والنصارى أكثر من غلا في الاعتقادات والأعمال من سائر الطوائف؛ لذلك نهاهم الله ﷻ عن الغلو في كتابه فقال ﷻ: ﴿يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم﴾<sup>(٥١)</sup>.

وهذا الآية عامة، وسببها هو: رمي الجمار، وهو من الغلو في الدين، فالغلو فيه كرمي الجمار الكبار، ونحو ذلك<sup>(٥٢)</sup>، وإذا كان هذا في رمي الجمار، فكيف بما هو أعظم من ذلك!

وبعضهم يزين لنفسه هذا الغلو، فيسميه: احتياطاً<sup>(٥٣)</sup>.

وقد قال النبي ﷺ: «إياكم والغلو؛ فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين»<sup>(٥٤)</sup>.

فهذا يدخل فيه ما كان عليه النصارى وغيرهم، قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: "وذلك يقتضي: أن مجانبة هديهم مطلقاً أبعد عن الوقوع فيما به هلكوا، وأن المشارك لهم في بعض هديهم، يخاف عليه أن يكون هالكا"

فالذين غلو في دينهم من هذه الأمة، هم على سنن من الأوائل من أهل الغلو؛ فقد قال النبي ﷺ: «لتركين سنن من كان قبلكم، شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، حتى لو دخلوا جُرح صبّ تبعتموهم»<sup>(٥٥)</sup>.

(٤٩) سورة المائدة، جزء من آية (٣).

(٥٠) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي (٢١٦/١).

(٥١) سورة النساء، جزء من آية (١٧١).

(٥٢) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لابن تيمية (٣٢٩/١).

(٥٣) انظر: إغاثة اللهفان في مصائد الشيطان، لابن القيم (١٦٢/١).

(٥٤) رواه النسائي في سننه، كتاب مناسك الحج، النقط الحصى (٢٦٨/٥) برقم: (٣٠٥٧)،

وابن ماجه في سننه، كتاب المناسك، باب: قدر حصى الرمي (٤٨٦/٤) برقم: (٣٠٢٩)،

وصححه الألباني، انظر: صحيح الجامع الصغير وزياداته (٥٢٢/١).

فهي إذن سنة سابقة، حذرنا الله ﷻ منها وكذلك نبيه ﷺ، فالذي يقصد الوحي ويأخذ الدين منه بفهم أهل العلم الموثوقين، فقد وصل بإذن الله- إلى تحقيق (اليسر) التي تنشده شريعتنا؛ قال تعالى: ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾<sup>(٥٦)</sup>. وأختم بمقولة لابن القيم -رحمه الله- يقول: "فالفقه كل الفقه الاقتصاد في الدين، والاعتصام بالسنة"<sup>(٥٧)</sup>.

### ثانياً: تتبع الرخص:

**تتبع الرخص هو:** "اختيار المرء من كل مذهب ما هو الأهن عليه"<sup>(٥٨)</sup>. لا خلاف عند جمهور أهل العلم في مشروعية الأخذ بالرخص الشرعية؛ إذا وجدت أسبابها، وتحققت دواعيها<sup>(٥٩)</sup>.

لكن (تتبع الرخص) الذي يقصد به: أخذ المكلف برخص العلماء وزلاتهم، والانتقاء من أقوالهم الأيسر والأخف، فهذا يسميه أهل العلم بـ "الترخص المذموم". وقد جاءت نصوص العلماء شديدة في هذا، ومشنعة على من فعله أو قال به، حتى نقل بعضهم الإجماع على تحريمه، منهم: ابن عبد البر<sup>(٦٠)</sup>، وابن النجار<sup>(٦١)</sup>، وغيرهما. قال سليمان التيمي: "لو أخذت برخصة كل عالم اجتمع فيك الشر كله"<sup>(٦٢)</sup>.

فالبعض يظن -من جهله- أن خلاف العلماء مسوغ له أن يأخذ ما أراد من فتاوى وأقوال، وأن العهدة على ذلك العالم أو الشيخ! ولكن غفل عن شروط الاستفتاء وأدابه: من يستفتي؟، وكيف يسأل؟، وكيف يعمل لو تحصّل له أكثر من قول لأكثر من عالم؟ لأن هذا العلم دين لا يستهان به.

### ثالثاً: شروط وضوابط لليسر:

الأصل في هذه الشروط انها ترجع لشيء واحد، وهو: الوحيين، فما كان فيهما فهو اليسر وما خالفه فهو عن اليسر بعيد. لكن لو كان لبعض التكاليف مشقة على بعض المكلفين، فالشروط التي تبيح التيسير هي<sup>(٦٣)</sup>:

(٥٥) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي ﷺ: "النتبع سنن من كان قبلكم" (١٠٣/٩) برقم: (٦٣٢٠).

(٥٦) سورة الأنبياء، جزء من آية (٧).

(٥٧) إغاثة اللهفان في مصابيد الشيطان (١٣٢/١).

(٥٨) البحر المحيط (٣٢٥/٦).

(٥٩) انظر: تتبع الرخص، للتوحيدي (ص: ٢٩).

(٦٠) انظر: جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر (٩١/٢).

(٦١) انظر: شرح الكوكب المنير، لابن النجار (٥٧٨/٤).

(٦٢) انظر: حلية الأولياء، للأصبهاني (٣٢/٣).

**الأول:** أن تكون المشقة مما تنفك عنها العبادة غالبًا. وتوضيح ذلك: مشقة الغسل والوضوء في البرد، ومشقة الصوم في الحر وطول النهار، فهذا النوع من المشاق لا أثر له في التخفيف؛ لأنها لو كانت جالبة للتخفيف لفانت مصالح كثير من العبادات.

**الثاني:** أن تكون المشقة خارجة عن المعتاد، وإن كانت مقدورة على المكلف. المقصود بالمشقة الخارجة عن المعتاد: المشقة التي تشوش على النفوس في تصرفها، ويحصل لها الاضطراب عند القيام بالعمل المشتمل على تلك المشقة في الحال أول المال.

**الثالث:** أن تكون المشقة متحققة بالفعل.

**الرابع:** أن يكون للمشقة شاهد من جنسها في أحكام الشرع.

مثل: مشقة سلس البول ونحوه، تدخل في مشقة الاستحاضة.

**الخامس:** ألا يكون للشارع مقاصد من وراء التكليف بها

مثل: مشقة الجهاد من السفر والتعرض للهلاك وتلف الأعضاء، فهذه غير جالبة للتيسير.

**السادس:** ألا يكون بناء التيسير على المشقة مؤديًا إلى تفويت مصلحة أعظم.

**المبحث الرابع:** أثر يسر الشريعة على الأحكام الفقهية

وفيه مطلبان:

**المطلب الأول:** أثر يسر الشريعة على الأحكام الفقهية المتقدمة

من حكمة الله ﷻ أن جعل الأحكام الفرعية مبنية على أساس اليسر والسهولة على العباد، فلا تكاد تجد حكم إلا وفيه جانب من الرحمة الإلهية، سأذكر تطبيقات على بعض أبواب العبادات، منها:

**أولاً: تطبيقاتها في الصلاة:**

« **المسألة الأولى:** مشروعية قصر الصلاة الرباعية في السفر -في الجملة-، وهذا مجمع عليه، نقل الإجماع جماعة، منهم: ابن المنذر<sup>(٦٤)</sup>، وابن عبد البر<sup>(٦٥)</sup>، وغيرهما.

« **المسألة الثانية:** اختلف أهل العلم فيمن صلى العيد؛ هل تسقط عنه الجمعة إذا كانا في يوم واحد؛ على قولين:

القول الأول: أنها لا تسقط، وهو مذهب الجمهور: الحنفية<sup>(٦٦)</sup>، والمالكية<sup>(٦٧)</sup>، والشافعية<sup>(٦٨)</sup>، وبه قال أكثر الفقهاء<sup>(٦٩)</sup>.

(٦٣) انظر: كتاب قاعدة المشقة تجلب التيسير للشيخ يعقوب الباسين، وكتاب الممتع في القواعد الفقهية.

(٦٤) انظر: الأوسط، لابن المنذر (٣٧٩/٤).

(٦٥) انظر: الاستذكار، لابن عبد البر (٢١٨/٢).

(٦٦) انظر: حاشية ابن عابدين (١٦٦/٢).

ودليلهم: قال الله ﷻ: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾<sup>(٧٠)</sup>.  
وجه الاستدلال: أنه عام لم يخص يوم العيد ولا غيره<sup>(٧١)</sup>.  
القول الثاني: أنه يسقط وجوب حضور الجمعة لمن حضر صلاة العيد، وإن كان يجب على الإمام إقامتها، وهذا مذهب الحنابلة<sup>(٧٢)</sup>، واختاره ابن تيمية<sup>(٧٣)</sup>.  
ودليلهم: أن وقت الجمعة والعيد واحد عند الحنابلة؛ فسقطت إحداها بالأخرى، كالجمعة مع الظهر<sup>(٧٤)</sup>.

### ثانيًا: تطبيقاتها في الزكاة:

« المسألة الأولى: يشترط لوجوب الزكاة أن يكون المزكي مسلمًا، فالكافر لا زكاة عليه، وهذا مجمع عليه، نقل الإجماع: ابن حزم<sup>(٧٥)</sup>، وابن قدامة<sup>(٧٦)</sup>.  
« المسألة الثانية: اختلف أهل العلم في زكاة الحلي المعد للاستعمال على أقوال: القول الأول: تجب زكاة الحلي، وهذا مذهب الحنفية<sup>(٧٧)</sup>، ورواية عن الإمام أحمد<sup>(٧٨)</sup>.  
ودليلهم<sup>(٧٩)</sup>: عموم قول الله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنُزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبِشْرِهِمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾<sup>(٨٠)</sup>.  
القول الثاني: لا تجب الزكاة في الحلي المعد للاستعمال، وهو قول المالكية<sup>(٨١)</sup>، والصحيح من مذهب الشافعية<sup>(٨٢)</sup>، والحنابلة<sup>(٨٣)</sup>.  
ودليلهم: عن زينب امرأة عبد الله قالت: قال رسول الله ﷺ: «تصدقن، يا معشر النساء، ولو من حليكن...»<sup>(٨٤)</sup>.

<sup>(٦٧)</sup> انظر: الذخيرة، للقرافي (٣٥٥/٢).

<sup>(٦٨)</sup> انظر: المجموع، للنووي (٤٩١/٤، ٤٩٢).

<sup>(٦٩)</sup> انظر: المغني، لابن قدامة (٢٦٥/٢).

<sup>(٧٠)</sup> سورة الجمعة، جزء من آية (٩).

<sup>(٧١)</sup> انظر: مختصر اختلاف العلماء، للطحاوي (٣٤٧/١).

<sup>(٧٢)</sup> انظر: كشف القناع، للبهوتي (٤٠/٢).

<sup>(٧٣)</sup> انظر: الاختيارات الفقهية (ص: ٤٤٠).

<sup>(٧٤)</sup> انظر: المغني (٢٦٦/٢).

<sup>(٧٥)</sup> انظر: مراتب الإجماع، لابن حزم (ص: ٣٧).

<sup>(٧٦)</sup> انظر: المغني (٤٦٤/٢).

<sup>(٧٧)</sup> انظر: حاشية الشلبي (٢٧٧/١).

<sup>(٧٨)</sup> انظر: المغني (٤١/٣).

<sup>(٧٩)</sup> انظر: الشرح الممتع، لابن عثيمين (٢٧٥/٦).

<sup>(٨٠)</sup> سورة التوبة، جزء من آية (٣٤).

<sup>(٨١)</sup> انظر: بداية المجتهد، لابن رشد (٢٥١/١).

<sup>(٨٢)</sup> انظر: المجموع (٣٥/٦).

<sup>(٨٣)</sup> انظر: المغني (٤١/٣).

وجه الاستدلال: لو كانت واجبة في الحلي، لما جعله النبي صلى الله عليه وسلم مضرباً لصدقة التطوع<sup>(٨٥)</sup>.

ثالثاً: تطبيقاتها في الصيام:

« المسألة الأولى: يجوز الفطر للمسافر في نهار رمضان، وهذا مجمع عليه، نقل الإجماع على ذلك ابن حزم<sup>(٨٦)</sup>.

« المسألة الثانية: اختلف أهل العلم في صيام يوم الشك: هو اليوم الثلاثون من شعبان، إذا لم تثبت فيه الرؤية ثبوتاً شرعياً<sup>(٨٧)</sup>:

القول الأول: يحرم صوم يوم الشك وهذا مذهب المالكية<sup>(٨٨)</sup>، والشافعية<sup>(٨٩)</sup>.

ودليلهم: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين، إلا رجل كان يصوم صوماً فليصمه<sup>(٩٠)</sup>».

القول الثاني: يكره صوم يوم الشك، وهو مذهب الحنفية<sup>(٩١)</sup>، والحنابلة<sup>(٩٢)</sup>.

ودليلهم: لأنه يوم الشك المنهي عنه<sup>(٩٣)</sup>.

رابعاً: تطبيقاتها في الحج:

« المسألة الأولى: يشترط لوجوب الحج أن يكون العبد مستطيعاً، وهذا مجمع عليه، ونقل الإجماع جماعة، منهم: ابن حزم<sup>(٩٤)</sup>، وابن رشد<sup>(٩٥)</sup>، وغيرهما.

« المسألة الثانية: اختلف أهل العلم في اشتراط الطهارة للطواف على أقوال:

القول الأول: أن الطهارة من الحدث شرط في صحة الطواف، وهذا مذهب الجمهور من المالكية<sup>(٩٦)</sup>، والشافعية<sup>(٩٧)</sup>، والحنابلة<sup>(٩٨)</sup>.

<sup>(٨٤)</sup> رواه البخاري في صحيحه، كتاب: الزكاة، باب الزكاة على الزوج (١٢١/٢) برقم:

(١٤٦٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة (٦٩٤/٢) برقم: (١٠٠٠).

<sup>(٨٥)</sup> انظر: الشرح الممتع (٢٨٤/٦).

<sup>(٨٦)</sup> انظر: مراتب الإجماع (ص: ٤٠).

<sup>(٨٧)</sup> انظر: المجموع (٤٢٠/٦).

<sup>(٨٨)</sup> انظر: مواهب الجليل، للرعيني (٣٩٤/٢).

<sup>(٨٩)</sup> انظر: المجموع (٣٩٩/٦).

<sup>(٩٠)</sup> رواه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام (٧٦٢/٢) برقم: (١٠٨٢).

<sup>(٩١)</sup> انظر: حاشية ابن عابدين (٣٨١/٢).

<sup>(٩٢)</sup> انظر: الروض المربع، للبهوتي (٥٣٣/٢).

<sup>(٩٣)</sup> انظر: المرجع السابع (٥٣٣/٢).

<sup>(٩٤)</sup> انظر: مراتب الإجماع (ص: ٤١).

<sup>(٩٥)</sup> انظر: بداية المجتهد (٨٣/٢).

<sup>(٩٦)</sup> انظر: مواهب الجليل (٩٤/٤).

<sup>(٩٧)</sup> انظر: المجموع (١٤/٨).

<sup>(٩٨)</sup> انظر: كشف القناع (٤٠٣/٢).

القول الثاني: الطهارة سنة في الطواف، وهذا قول الحنفية<sup>(٩٩)</sup>، ورواية عن أحمد<sup>(١٠٠)</sup>، وهو اختيار ابن تيمية<sup>(١٠١)</sup>.

ودليلهم: لم ينقل أحد عن النبي ﷺ أنه أمر الطائفين بالوضوء، ولا باجتناّب النجاسة، لا في عمره ولا في حجته مع كثرة من حج معه واعتمر، ويمتنع أن يكون ذلك واجبا ولا يبيّنه للأمة، وتأخير البيان عن وقته ممتنع<sup>(١٠٢)</sup>.

**المطلب الثاني: أثر يسر الشريعة على فتاوى ابن سعدي في المسائل المعاصرة**  
الشيخ -رحمه الله- له اهتمام في مقاصد الشريعة، ويظهر هذا في كتاباته واختياراته، ويتجلى هذا في بعض المسائل المعاصرة التي للشيخ فيها اختيار يوافق يسر الشريعة، وسأعرض بعضها مقتصرًا على اختيار الشيخ، ودليله، وربط الفتوى بالتيسير:

**المسألة الأولى: حكم الصيام في البلاد التي لياليها أربع ساعات:**  
« اختيار الشيخ<sup>(١٠٣)</sup>:

فرّق الشيخ حكم الصيام لهم بحسب حال الشخص:  
الحالة الأولى: العاجز، وهذا يؤخر الصيام إلى وقت آخر يقصر فيه النهار، ويتمكّن فيه من الصيام؛ كما أمر الله بذلك المريض، والعاجز أولى.

الحالة الثانية: القادر، وهذا يلزمه الصيام ولا يجوز له تأخره إذا كان صحيحًا مقيمًا.  
« دليل الشيخ<sup>(١٠٤)</sup>:

استدل الشيخ للعاجز بقوله ﷺ: **(وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ)**<sup>(١٠٥)</sup>. وجه الدلالة: هذه الآية وردت في المريض، والعاجز في هذه الحال أولى.

« ربط الفتوى بالتيسير:

سلك الشيخ -رحمه الله- في فتواه على المقصد المنصوص عليه في آيات الصيام؛ فقد قال ﷺ: **(يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر)**، ومن العسر أن يكون الشخص عاجزًا عن الصيام بسبب طول النهار، وكما ذكر الشيخ أن العاجز أولى بالحكم من المريض؛ فالعاجز انتفت في القدر كليًا، بل قدر يترتب على صيامه ضرر؛ فلذا كان اختيار الشيخ جواز تأخير صيامه.

<sup>(٩٩)</sup> انظر: المبسوط، للسرخسي (٣٥/٤).

<sup>(١٠٠)</sup> انظر: الإنصاف، للمرداوي (١٦٤/١).

<sup>(١٠١)</sup> انظر: مجموع الفتاوى (١٩٩/٢٦).

<sup>(١٠٢)</sup> انظر: مجموع الفتاوى (١٧٦/٢٦).

<sup>(١٠٣)</sup> انظر: تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ ابن سعدي (٩٦/٣).

<sup>(١٠٤)</sup> انظر: المرجع السابق.

<sup>(١٠٥)</sup> سورة البقرة، جزء من آية (١٨٤).

المسألة الثانية: حكم توسعة المشاعر المقدسة:

« اختيار الشيخ<sup>(١٠٦)</sup>:

- أولاً: المسعى: يقتصر فيه على الموجود، لا يزداد فيه إلا زيادة يسيرة في عرضه.

- ثانياً: المطاف: ويختلف ذلك باختلاف الأمر:

- النقرة التي عند الناس: تسوّى بأرض المطاف.

- مقامات الأئمة وما تبعها وقسمها من زمزم: جواز إزالته.

- مقام إبراهيم - عليه السلام -: جواز تأخيرها.

- ثالثاً: بيوت منى: تزال؛ لأنها وضعت من غير حق، ويعوّض الواضعون لها عن أنقاضها لا عن بقعتها.

« دليل الشيخ<sup>(١٠٧)</sup>:

إنما كان الحكم بالنسبة لما يتعلّق بالمطاف؛ لأجل توسيع المطاف؛ لما في ذلك من النفع العام، وعلل كذلك لإزالة النقرة باتفاق العلماء، وكذلك دفع لتبرك الجهال.

« ربط الفتوى بالتيسير:

يظهر من جواز توسعة المسعى والمطاف وتأخير المقام أنه -رحمه الله- نظر إلى

المشقة التي تحدث بسبب الزحام، وما في التوسعة من تيسير على المتنسكين؛ فقال

بجواز ذلك دفعاً للضرر والمشقة.

المسألة الثالثة: حكم الصور التي في النقود والجوازات ونحوها:

« اختيار الشيخ:

قال الشيخ -رحمه الله-: "الأشياء الضرورية التي دخلت على الناس وعمت بها

البلوى؛ كالصور التي في النقود والكبريت ونحوها، وكذلك الجوازات، فالذي يظهر

لي أن هذا من باب الاضطرار، وأحوال الضرورات وعموم البلوى يرجى فيه عفو

الله، ويسهل الأمر فيه"<sup>(١٠٨)</sup>.

« دليل الشيخ:

استدل الشيخ -رحمه الله- بدليلين<sup>(١٠٩)</sup>:

١- الضرورة من أسباب التسهيل والتخفيف.

٢- عموم البلوى.

« ربط الفتوى بالتيسير:

(١٠٦) انظر: الأجوبة النافعة، ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ ابن سعدي (١٦٧/٢٥).

(١٠٧) انظر: المرجع السابق.

(١٠٨) الأجوبة النافعة، ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ ابن سعدي (٣٩/٢٥).

(١٠٩) انظر: المرجع السابق.

تظهر النظرة المقاصدية عند الشيخ -رحمه الله- في هذه الفتوى؛ وذلك لاحتياج كل الناس إلى هذه النقود المصحوبة بالصور، ولو قيل بالتحريم لشق ذلك عليهم، وأدى إلى تعطل كثير من أمور حياتهم، فالقول بالجواز فيه من اليسر والتخفيف ورفع الحرج.

هذه بعض التطبيقات من فتاوى الشيخ، وله -رحمه الله- اختيارات عديدة في المسائل المعاصرة يظهر فيها اعتباره ليسر الشريعة ورفع الحرج، ومن أراد الاستزادة فليرجع لكتب الشيخ؛ تجنبًا للإطالة.

**الخاتمة:**

وبعد هذا الجمع، ظهرت نتائج يمكن أن أذكرها بإيجاز:

- أن اليسر ضد العسر.
  - الشريعة في الاصطلاح: هي الانتمار بالتزام العبودية، وقيل: هي الطريق في الدين
  - من القواعد المبنية على يسر الشريعة: المشقة تجلب التيسير، وإذا ضاق الأمر اتسع وإذا اتسع ضاق، والضرورات تبيح المحظورات.
  - الغلو في الدين من الإفراط في الدين.
  - تتبع الرخص من التفريط في الدين.
  - للتيسير شروط وضوابط كتبها أهل العلم.
  - من تطبيقات اليسر في فتاوى ابن سعدي:
  - ١. جواز تأخير الصيام لمن كان في بلد ليله ما يقارب أربع ساعات، وكان عاجزًا عن الصيام.
  - ٢. جواز توسعة المطاف وعرض المسعى وتأخير مقام إبراهيم -عليه السلام-.
  - ٣. جواز الصور التي في النقود والجوازات ونحوها.
- هذا ما تيسر لي جمعه في هذا البحث، وأسأل الله ﷻ أن يجعل هذا الجمع حجة لي لا علي، وأن ينفعني به ومن يقرأه، ويغفر لي ولمن كان له فضل علي في تمام هذا البحث.
- وصلى الله وسلم على نبيينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين..

### فهرس المراجع

الاستنكار، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ - ٢٠٠٠

أصول السرخسي، المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت: ٥٤٩٠هـ)، تحقيق: بو الوفاء لأفغاني، الناشر: لجنة إحياء المعارف النعمانية. إغائة اللهفان في حكم طلاق الغضبان، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، المحقق: محمد عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان / مكتبة فرقد الخاني، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م

اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: ناصر عبد الكريم العقل، الناشر: دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة: السابعة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، المؤلف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي

الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، المؤلف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ)، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، الناشر: دار طيبة - الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى - ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م

البحر المحيط في أصول الفقه، المؤلف: محمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي الشافعي. (ت: ٧٩٤هـ) تحقيق: د. عمر الأشقر، الناشر: وزارة الأوقاف في دولة الكويت.

تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشَّيْبَانِي، المؤلف: عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشَّيْبَانِي (المتوفى:

- ١٠٢١ هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ
- التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، المؤلف: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣ هـ)، الناشر: دار التونسية للنشر - تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦ هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م
- تيسر اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦ هـ)، الناشر: مؤسسة العنود الخيرية.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي،
- جامع بيان العلم وفضله، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣ هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لمؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠ هـ)، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م
- الذخيرة، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤ هـ)
- رد المختار على الدر المختار، المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين دمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢ هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م
- الروض المربع شرح زاد المستقنع، المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١ هـ) الناشر: إثراء المتون، الطبعة: الرابعة.

شرح الكوكب المنير، المؤلف: تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحى المعروف بابن النجار الحنبلي (المتوفى: ٩٧٢هـ)، المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، الناشر: مكتبة العبيكان، الطبعة: الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م

الشرح الممتع على زاد المستقنع، المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، دار النشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الأوبداية المجتهد ونهاية المقتصد

فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم دمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، تحقيق: مجموعة من العلماء، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م

كتاب التعريفات، المؤلف: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م

كشاف القناع عن متن الإقناع، المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية المبسوط، المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م

المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦

مجموع الفتاوى، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م

المجموع شرح المهذب، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر

مختصر اختلاف العلماء، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، المحقق: د. عبد الله نذير أحمد، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٧

مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م

المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القرويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

المغني لابن قدامة، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم دمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة

مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م

المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، ١٤٢٢ - ١٤٢٨هـ

الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، المؤلف: الشيخ الدكتور محمد صدقي بن أحمد  
بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت -  
لبنان، الطبعة: الرابعة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م